

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار رقم ٤٣ لسنة ٢٠١٥

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ في شأن هدم المباني والمنشآت غير الآيلة للسقوط
والحفاظ على التراث المعماري ولا تخته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩ لسنة ٢٠١٤ بتشكيل الوزارة :
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٦ لسنة ٢٠٠٦ بمعايير ومواصفات المباني
والمنشآت ذات الطابع المعماري :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٧ بتشكيل لجنة التظلمات :
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٤١ لسنة ٢٠١٤ بتفويضنا في اختصاصات
رئيس مجلس الوزراء المنصوص عليها في القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ في قيد وإضافة
وتحذف العقارات وفقاً لنص المادة الثانية من القانون المشار إليه :

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٤٠ لسنة ٢٠١٥ بإعادة تشكيل اللجنة المختصة
بمراجعة المستندات الخاصة بـ لجان حصر المباني ذات القيمة المتميزة المشكلة بالمحافظات :
وعلى الحكم القضائي الصادر من محكمة القضاء الإداري بالإسكندرية في الدعوى
رقم ١٠٩٣ لسنة ٦٣ ق :

وعلى مكاتب السيدة المهندسة رئيس قطاع الإسكان والمرافق للسيد المستشار
القانوني للوزارة بشأن الأحكام القضائية الصادرة من محكمة القضاء الإداري :

وعلى كتاب السيد المستشار القانونى للوزارة رقم (٣٣٠) المؤرخ ٢٠١٥/٨/١٣ بتنفيذ الحكم القضائى الصادر من محكمة القضاء الإدارى بهذا المخصوص :
وبناءً على ما عرضته علينا السيدة المهندسة رئيس قطاع الإسكان والمرافق - رئيس اللجنة المشكلة بالقرار الوزارى رقم ٢٤٠ لسنة ٢٠١٥ المشار إليه عاليه :

قرر :

(المادة الأولى)

يُحذف العقار رقم ١٣ شارع أحمد يحيى - زيزينيا - قسم الرمل - حى شرق - محافظة الإسكندرية من سجل المبانى والمنشآت ذات الطراز المعمارى التميز لمحافظة الإسكندرية الصادر به قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٧٨ لسنة ٢٠٠٨

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الواقع المصرية .

صدر فى ٢٠١٥/٨/٢٥

وزير الإسكان

والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د.م/ مصطفى كمال مدبولى